

## الادعية المأثورة المشتركة

يسأل حراماً...»([270]). (263) جابر، عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال:  
«أكثرُوا المسألة في يوم الجمعة والدعاء، فإنَّ فيه ساعات يُستجاب فيها الدعاء والمسألة  
ما لم تدعوا بقطيعة أو معصية أو عقوق...»([271]). (264) عبداً بن سنان قال: سألت أبا  
عبداً الصادق (عليه السلام) عن الساعة التي يُستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة، قال: «ما  
بين فراغ الإمام من الخطبة إلى أن تستوي الصفوف، وساعة أُخرى من آخر النهار إلى غروب  
الشمس، وكانت فاطمة (عليها السلام) تدعو في ذلك الوقت»([272]). (265) زيد بن علي، عن  
آبائه (عليهم السلام)، عن فاطمة (عليها السلام) قالت: «سمعت النبي (صلى الله عليه وآله)  
يقول: إنَّ في الجمعة لساعة لا يوافقها رجل مسلم، يسأل الله عزَّ وجلَّ فيه خيراً، إلاَّ  
أعطاه إيَّاه، قالت: فقلت: يا رسول الله، أيُّ ساعة هي؟ قال: إذا تدلَّى نصف عين الشمس  
للغروب». قال: فكانت فاطمة (عليها السلام) تقول لغلامها: «اصعد على الطراب»([273])، فإذا  
رأيت نصف عين الشمس قد تدلَّى للغروب فأعلمني حتَّى أدعو»([274]). (266) ابن محبوب رفعه،  
عن أبي عبداً (عليه السلام) قال: «إنَّ المؤمن ليدعو في الحاجة، فيؤخَّر الله حاجته التي  
سأل إلى يوم الجمعة، ليخصَّه بفضل يوم الجمعة»([275]).